



بسم الله الرحمن الرحيم

## لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

### • التشكييل

| م | أعضاء اللجنة                   | المنصب      | الملحوظات |
|---|--------------------------------|-------------|-----------|
| ١ | محمد سعد سعيد الشهري           | رئيس اللجنة |           |
| ٢ | عمرو محمد عمرو الشهري          | عضو         |           |
| ٣ | عبدالله محمد عبد الرحمن الشهري | عضو         |           |

### • مدة اللجنة:

من ١٤٤٢/١١/٠١ هـ حتى نهاية دورة المجلس في ١٤٤٦/٠٨/١١ هـ

### • الهدف العام للجنة:

إن الغرض من اللجنة هو تحديد إطار عمل اللجنة وحوكمتها بما يتماشى مع النظام.

### • الارتباط التنظيمي:

مجلس الإدارة.

### • جدول الاجتماعات:

كل شهرين

## مهام و اختصاصات لجنة التدقيق والمراجعة:

- وضع وتطبيق سياسة التعامل مع مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقرير مجلس الإدارة تحدد فيه المسائل التي ترى أهمية اتخاذ إجراء ب شأنها مع تقديم توصياتها بالخطوات اللازم اتخاذها.

الرقم:  
التاريخ:  
المشروعات:



٢٠١٦/٣/٥

٢. متابعة ومراقبة استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ومدى موضوعيته، ومناقشته حول طبيعة ونطاق عملية التدقيق ومدى فعاليتها وفق معايير التدقيق المعتمدة.

٣. مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السنوية ونصف السنوية وربع السنوية) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلي:

- أي تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
- إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
- التعديلات الجوهرية الناتجة عن التدقيق.
- افتراض استمرارية عمل الشركة.
- التقيد بمعايير المحاسبة.
- التقيد بقواعد العرض والإفصاح وغيرها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.

٤. التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع مدقق الحسابات الخارجي للجمعية مرة على الأقل في السنة.

٥. النظر في أي بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها يولي الاهتمام اللازم بأي مسائل يطرحها المدير المالي للجمعية أو المدير المالي بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.

٦. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الجمعية.



٧. مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجبها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
٨. النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
٩. التأكد من وجود التنسيق فيما بين مدقق الحسابات الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي، والتأكد من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي ومراجعة ومراقبة فعالية ذلك الجهاز.
١٠. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية.
١١. مراجعة توجهات مدقق الحسابات الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات جوهرية يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وردها وموافقتها عليها.
١٢. التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في تقرير مدقق الحسابات الخارجي.
١٣. وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات.
١٤. مراقبة مدى تقييد الجمعية بقواعد السلوك المهني.
١٥. ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إليها من قبل مجلس الإدارة.



١٦. تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند
  ١٧. النظر في أي موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.
  ١٨. في حالة عدم موافقة مجلس الإدارة على توصيات لجنة التدقيق بشأن اختيار أو تعيين أو استقالة أو فصل مدقق الحسابات الخارجي، فعلى مجلس الإدارة أن يضمن في تقرير الحكومة بياناً يشرح توصيات لجنة التدقيق والأسباب التي دعت مجلس الإدارة لعدم الأخذ بها.
  ١٩. متابعة أعمال الجمعية، بما في ذلك إدارة السلوك المهني والالتزام من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ أعمالها ومهامها.
  ٢٠. دراسة أي قيود على أعمال الجمعية من شأنها التأثير في قدرتها على أداء أعمالها ومهامها، وتقديم المقترنات والتوصيات لمعالجتها.
  ٢١. دراسة نظام الرقابة في الجمعية وإعداد تقرير يتضمن المقترنات والتوصيات في شأنه.
  ٢٢. دراسة خطة عمل جميع اللجان للتأكد من مدى فاعليتها.
  ٢٣. التأكد من ملائمة ترتيبات الجمعية وكفايتها فيما يخص قيام موظفها بالإبلاغ عما يقلقهم حيال أي ممارسات مخالفة داخل الجمعية، والتأكد من اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
  ٢٤. التوصية لصاحب الصلاحية بتشكيل فريق للتحقيق في الأنشطة المخالفة المشتبه فيها داخل الجمعية والرفع للجنة بالنتائج والتوصيات.
- وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين



## • الاعتماد •

بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (٢) وتاريخ ١٤٤٢/١٠/١١ هـ -  
٢٠٢٠/٥/٢٣ م ، تم اعتماد أعضاء لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية  
لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بمحافظة تنومة .

### توقيعات أعضاء مجلس الإدارة

| التوقيع | الصفة          | الاسم   | م |
|---------|----------------|---|---|
|         | الرئيس         | ظافر بن سالم بن سعد الشهري                      | ١ |
|         | نائب الرئيس    | محمد بن عاطف بن عبد الوهاب آل سلطان الشهري      | ٢ |
|         | المسؤول المالي | فهد بن ظافر بن سعيد العميري الشهري              | ٣ |
|         | عضو            | عبدالكريم بن محمد بن عبد الرحمن آل فرحان الشهري | ٤ |
|         | عضو            | محمد بن سعد بن سعيد آل رزيق الشهري              | ٥ |
|         | عضو            | عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الشهري           | ٦ |
|         | عضو            | علي بن ظافر بن علي لشول                         | ٧ |
|         | عضو            | حسن بن محمد بن عامر آل زاهر الشهري              | ٨ |
|         | عضو            | ظافر بن علي بن ظافر آل عبيد الشهري              | ٩ |

رئيس مجلس الإدارة  
ظافر بن سالم سعد الشهري